

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لاسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١١٠٢
بتاريخ:	٢٠١٧/٦/١٤

ملف رقم: ٤٥٠٦/٢/٣٢

السيد الأستاذ/ الدكتور رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا

خية طيبة وبعد...

اطلنا على كتابكم رقم (١١٩) المؤرخ ٢٠١٦/٢/٨ بشأن النزاع القائم بين مركز التعاون العلمي والتكنولوجي التابع لأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ومركز بحوث الصحراء بخصوص إلزام الأخير والباحث الرئيس بالمشروع سداد ما تم دفعه لهما من حساب التمويل الخاص بتنفيذ مشروع بحثي بعنوان (تكلفة الطاقة اللازمة للرعي في الماعز) فضلاً عن التعويض.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لاسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٤ من مايو عام ٢٠١٧م، الموافق ٢٧ من شعبان ١٤٣٨هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا ما عدلت الجهة طالبة الرأي عن طلبها، أضحي طلب الرأي غير ذي موضوع، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع.

ولما كان ذلك، وحيث إن الجهة طالبة عرض النزاع على الجمعية العمومية لاسمي الفتوى والتشريع قد طلبت وقف الإجراءات القانونية حيال المشروع محل النزاع لقيام الباحث الرئيس للمشروع بتقديم التقرير النهائي، وذلك بموجب كتاب رئيس أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ ٢٠١٦/١٠/٢٠ الأمر الذي ينبئ عن العدول عن طلب عرض النزاع، وهو ما يغدو معه من المتعين حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لاسمي الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٧/ ٦ / ١٤

رئيس
الجمعية العمومية لاسمي الفتوى والتشريع
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس
المكتب الفني
المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة
حسن

مجلس الدولة
مركز المعلومات والتكنولوجيا
مركز الدراسات والبحوث